

آية تحريم المحارم | لقاء 603 من تفسير القرآن الكريم | الشيخ

د. محمد حسان

محمد حسان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وحبينا محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين واصحابه الغر الميامين وازواجه امهات المؤمنين وصل علينا يا رب معهم بمنك وكرمك ورحمتك وانت ارحم الراحمين وبعد -

[00:00:00](#)

فحياكم الله جميعا اخواني واخواتي. ونحن الليلة بتوفيق الله وحوله ومدده على موعد مع اللقاء السادس بعد الثلاثمائة من لقاءات التفسير للقرآن الكريم ونحن على موعد مع اللقاء الثاني عشر من لقاءات تفسيرنا لسورة النساء - [00:00:23](#)

ولا زال الحديث متواصلا عن احكام النساء العظيمة التي يبينها الحق تبارك وتعالى ليخلص المسلمين مما كان الناس عليه في الجاهلية توقفنا في اللقاء الماضي عند هذه الاية العظيمة التي تحمل حكما ربانيا جليلا - [00:00:45](#)

عند الاية الثانية والعشرين وهي قول الله جل وعلا ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا فبعد ان قال الحق جل وعلا - [00:01:14](#)

تنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع. في اول السورة يفصل هنا جل جلاله تفصيلا ربانيا محكما بديعا افصل ما يحل منهن وما يحرم منهن فقدم جل وعلا - [00:01:33](#)

تحريم ما نكح الاء من النساء وجعل حكمه بالتحريم في اية خاصة مستقلة ولم يذكر ربنا جل وتعالى هذا الحكم ضمن سائر المحرمات في الاية التالية التي ساقف معها ان شاء الله جل وعلا - [00:01:53](#)

لبيان قبح هذا العمل وفظاعته وشناعته وللتنفير منه وقد كان الزواج زوجة الاب في الجاهلية كان ديدنا وكان امرا مشهورا معروفا وقد اخرج ابن سعد عن محمد بن كعب قال كان الرجل - [00:02:14](#)

اذا توفي عن امرأته كان ابنه احق بها ان ينكحها ان شاء ان لم تكن امة او ينكحها من شاء فلما مات ابو قيس ابن الاسلت قام ابنه حصن كوارث نكاح امرأته - [00:02:43](#)

ولم ينفق عليها ولم يورثها من المال شيئا فذهبت هذه المرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت له ذلك وقال بابي واممي وروحي ارجعي لعل الله ينزل فيك شيئا - [00:03:04](#)

يا الله انما هو الوحي انما هو التشريع الالهي قال لها عليه الصلاة والسلام ارجعي لعل الله ينزل فيك شيئا. فنزلت الاية. ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النسائي الا ما قد سلف - [00:03:25](#)

وقد نزلت الاية في حصن وغيره لتحرم هذا الفعل الشنيع الذي كان معروفا في الجاهلية ومشهورا بينهم وقد اخرج ابن جرير والبيهقي وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:03:45](#)

كل امرأة كل امرأة تزوجها ابوك دخل بها او لم يدخل بها فهي عليك حرام يعني بمجرد العقد تصبح زوجة الاب حراما على الابن واخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:04:03](#)

كان اهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله الا امرأة الاب والا الجمع بين الاختين كان احدهم يتزوج او ينكح امرأة ابيه اذا مات؟ وكان يجمع بين الاختين في وقت واحد - [00:04:27](#)

في وقت واحد فانزل الله تعالى هذه الآية العظيمة ولا تنكحوا ما نكح ابائكم من النساء الا ما قد سلف. بس ابين له المعنى الان وانزل قوله تعالى كما سابين بالتفصيل في موضعه وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف - [00:04:47](#)

الاية الكريمة يحرم على الابناء تحريما قاطعا واضحا حاسما ان يتزوجوا من النساء اللاتي كن ازواجا لابائهم ولا تنكحوا ما نكح ابائكم. وكلمة ابائكم انتبهوا جيدا تشمل كل الاصول من الرجال - [00:05:09](#)

الاب وتشمل الاجداد جميعا سواء كانوا من جهة الاب او من جهة الام والاستثناء في قوله تعالى الا ما قد سلف استثناء منقطع على الراجح من اقوال اهل اللغة استثناء منقطع والمعنى - [00:05:35](#)

اي لا تنكحوا ايها المؤمنون ما نكح ابائكم من النساء لانه فعل قبيح فاحش من افعال اما ما قد سلف ومضى قبل نزول هذا الحكم وهذه الآية الكريمة فهو معفو عنه ولا تؤاخذون عليه - [00:06:00](#)

فمن كان متزوجا من امرأة كانت زوجة لابيه من النسب او من الرضاع فانها تصير محرمة عليه من وقت نزول هذه الآية بهذا الحكم القاطع. ويجب عليه ان يفارقها فوراً - [00:06:22](#)

اما ما مضى وسلف وسبق من هذا النكاح ولا تثريب عليكم فيه وتثبت به احكام النكاح من النسب وغيره. من الاحكام. ثم بين الحق جل جلاله ان هذا النكاح في غاية القبح - [00:06:44](#)

والسوق ووصفه بثلاث صفات او بثلاثة امور انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا اولها انه فاحشة الزواج بزوجة الاب فاحشة لان زوجة الاب تشبه الام ولذا كان نكاحها بعد الاب من افحش الفواحش - [00:07:04](#)

انه كان فاحشة الصفة الثانية لهذا النكاح الفاحش انه ممقوت والمقت هو البغض الشديد المقرون باشمزاز واستحقار واستهجان هو ممقوت شرعا وعقلا وعرفا وخلقا ثم وساء سبيلا صفة ثالثة لهذا الزواج الفحش - [00:07:45](#)

اي ساء طريقا ذلك الطريق البشع الذي فيه هذا النكاح من زوجة الاب فبئس من يسلك هذا السبيل لانه سبيل سيء وطريق سيء ولا يزداد سالكه وفاعله الا قبحا ومقتا - [00:08:17](#)

هو منقوت عند الله مغضوب عليه. منه جل جلاله بل ممقوت عند ذوي الفطر السليمة وعند اصحاب العقول المستقيمة والمروءات الحليمة ارجو ان تعيروني القلوب والاسماع لهذه الآية العظيمة التي - [00:08:48](#)

سأشرع في تفسيرها وتوضيحها الان من اجل واعظم اية سور سورة النساء بل واي القرآن الكريم كله تبين الايات المحكمات بعد ذلك تبين المحرمات من النساء يبين المحرمات من النساء بالنسب - [00:09:16](#)

والمحرمات من النساء بالرضاع والمحرمات من النساء بالمصاهرة والمحرمات من النساء بالجمع وقال سبحانه حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة - [00:09:44](#)

وامهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف - [00:10:25](#)

ان الله كان غفورا رحيمًا اشهد انه كلام ربي واشهد انه تشريع الحكيم العليم الخبير جل جلاله الآية رقم ثلاثة وعشرين من ايات سورة النساء بين الحق جل جلاله في هذه الآية العظيمة المحكمة - [00:10:50](#)

ما يحل وما يحرم من النساء تدبروا معي فحرم من النساء سبعا بالنسب حرم من النساء سبعا بالنسب وهن الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت وحرم جل وعلا من النساء سبعا بالمصاهرة والرضاع - [00:11:13](#)

وحرم جل وعلا من النساء سبعا بالمصاهرة والرضاع وهن الامهات من الرضاعة والاخوات من الرضاعة وامهات النساء وربائب وحلائل الابناء والجمع بين الاختين والسابعة ما نكح ابائكم من النساء التي ذكرتها انفا - [00:11:53](#)

قال الامام الطحاوي وغيره من ساداتنا وكل هذا من المحكم المتفق عليه ولا يجوز ابدا النكاح واحدة منهن باجماع الا امهات النساء اللواتي لم يدخل بهن ازواجهن فان جمهور السلف - [00:12:27](#)

ذهبوا الى ان الامة تحرم بالعقد على لبنة بمجرد ان يعقد الانسان على البنت يحرم عليه ان يتزوج امها بمجرد العقد هذا قول جمهور

سلف الامة ولا تحرم الابنة على الرجل - 00:12:53

الا اذا دخل بالام ومن السلف من قال بل الام والربيبة سواء لا تحرم واحدة منهما الا بالدخول بالاخرى وهكذا فالمحرمات في الاسلام تدبروه معي جيذا بعضها محرم تحريما مؤبدا - 00:13:20

محرمات من النساء في الاسلام المحرمات منها ما هو محرم على التأبيد تحريم مؤبد وبعضها محرم تحريما مؤقتا وبعضها محرم بسبب النسب وبعضها محرم بسبب الرضاع وبعضها محرم بسبب المصاهرة. تدبروا معي - 00:13:42

المحرمات اما ان تكون بسبب النسب واما ان تكون بسبب الرضاع واما ان تكون بسبب المصاهرة فنحن امام عدة اقسام تدبروا لهذا التأصيل المهم الاول من المحرمات من النساء الاول الاصول مهما علوا - 00:14:17

الاصول مهما علوا في حرم عليه اي على الانسان او على الرجل التزوج من امه وجداته من جهة ابيه او من جهة امه مهما علو جدة وفوقها جدة وفوقها جدة وان وجدوا - 00:14:42

او ان وجدنا طيب ثانيا الفروع الفروع مهما نزلوا يبقى الاصول مهما علوا ثانيا الفروع مهما نزلوا ويحرم عليه التزوج ببناته وبنات اولاده الذكور واولاده الاناث. مهما نزلوا ثالثا فروع ابويه - 00:15:05

مهما نزلوا تدبروا فروع ابويه مهما نزلوا فيحرم عليه التزوج باخته وبنات اخوته واخواته وبنات اولاد اخوته واخواته رابعا الفروع المباشرة لاجداده فيحرم عليه ان يتزوج بعمرته وخالته وعمته ابيه وعمته جده لابيه او لأمه وعمته جده لابيه او لأمه -

00:15:44

طيب اما الفروع غير المباشرة اما الفروع غير المباشرة للاجداد سيحل الزواج بهم فالتزاوج بين اولاد الاعمام واولاد العمات واولاد الاخوال واولاد الخالات هذا جائز هذا حلال اما المحرمات بالمصاهرة فخمسة ايضا - 00:16:30

اولا اصول الزوجة مهما علوت. ده التحريم بالايه بالمصاهرة النوع الاول كان تحريما بالنسب اما هذا النوع وهذا القسم تحريم بالمصاهرة اوله اصول الزوجة مهما علوت فيحرم على الرجل الزواج بام زوجته - 00:17:05

وجداتها من جهة ابيها او من جهة امها مهما علو ويحصل هذا التحريم كما ذكرت بمجرد العقد على الزوجة سواء دخل بها الزوج او لم يدخل بها طيب الثاني فروع الزوجة - 00:17:34

مهما نزلنا فيحرم على الرجل الزواج ببنت زوجته يحرم على الرجل الزواج ببنت زوجته من زوج اخر او من رجل اخر ويحرم عليه ان يتزوج ببنات اولادها وبنات اولادها يبقى يحرم على الرجل الزواج ببنت زوجته - 00:17:57

وبنات اولادها ذكورا كانوا ام اناثا مهما نزلوا ولا يحصل هذا التحريم الا بعد الدخول بالزوجة كما قال جل وعلا وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم حكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم - 00:18:31

الثالث زوجات الاب وزوجات الاب والالجداد من الجهتين مهما علوا فيحرم على الرجل الزواج بزوجة ابيه وزوجة احد اجداده لابيه او لأمه مهما علو الرابع زوجات الابناء زوجات الابناء وزوجات ابناء الاولاد - 00:18:53

زوجات الابناء وابناء الاولاد مهما نزلوا ويحرم على الرجل الزواج بامرأة ابنه من صلبه وامرأة ابن ابنه او ابن بنته مهما نزل الخامس اخت الزوجة وهذه تحرم تحريما مؤقتا وان تجمعوا بين الاختين اخت الزوجة - 00:19:30

تحرم تحريم تحريما مؤقتا ما دامت الزوجة يعيش في عصمة الرجل فالمحرم فقط هو الجمع بين الاختين في وقت واحد ويحرم من الرضاع ما يحرم منه نسب كما قال عليه الصلاة والسلام - 00:20:03

ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي تشمل تسع محارم تدبر هذه الاحكام احكام العليم الحكيم. الاول الام من الرضاع واصولها مهما علو الام من الرضاع واصولها مهما علو - 00:20:24

الثاني البنت من الرضاعة وبناتها مهما نزلن وبنات الرجل من الرضاع او بنت الرجل من الرضاع هي من ارضعتها زوجته وهي في عصمته بنت الرجل من الرضاع هي من ارضعته من ارضعتها زوجته وهي في عصمته - 00:20:49

النوع الثالث الاخت من الرضاع الاخت من الرضاعة وبناتها مهما نزلنا الرابع العممة والخالة من الرضاع والخالة من الرضاع هي اخت

المرضع هي اخت المرضع والعمة من الرضاع هي اخت زوجها - [00:21:10](#)

الخامس ام الزوجة من الرضاع ام الزوجة من الرضاعة. وهي التي ارضعت الزوجة في طفولتها وهي صغيرة واصول هذه الام المرضع مهما علوت ويحصل هذا التحريم بمجرد العقد على المرأة كما في النسب - [00:21:40](#)

السادس بنت الزوجة من الرضاع بنت الزوجة من الرضاعة وهي من كانت الزوجة قد ارضعتها قبل ان تتزوج بهذا الرجل وبنت اولادها مهما نزلوا ولا يحصل هذا التحريم الا بعد الدخول في الزوجة - [00:22:03](#)

السابع زوجة الاب او الجد من الرضاعة مهما علا زوجة الاب او الجد من الرضاعة؟ مهما علا والاب من الرضاع هو من رضع الطفل من زوجته فلا يحرم على هذا الطفل - [00:22:27](#)

بعد ذلك الزواج بمن ارضعته فحسب. وهي امه من الرضاع بل يحرم عليه كذلك الزواج بضررتها التي تعتبر زوجة ابيه من الرضاع القسم الثامن زوجة الابن من الرضاع مهما نزل - [00:22:47](#)

في الصحيحين من حديث ابن عباس وعائشة رضي الله عن الجميع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ويحرم الجمع بين المرأة واختها من الرضاعة - [00:23:16](#)

ويحرم الجمع بين المرأة وعمتها. وبين المرأة وخالتها من الرضاع او اي امرأة اخرى ذات رحم محرم منها من ناحية الرضاعة. فجاءت الرضاع نجحت النسب تأتي فيها كل المحرمات التي جاءت في النسب. ولذلك - [00:23:33](#)

لما طلبوا من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزوج ابنة عمه حمزة وقال انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة. وكان حمزة اخا لسيدنا رسول الله في الرضاعة. انها ابنة اخي من الرضاعة - [00:23:55](#)

ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وفي الصحيحين ايضا من حديث عائشة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة - [00:24:16](#)

رواية جميلة ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة وفي الصحيحين ايضا انه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضي الله عنها ائذني لافلح اخي ابي القعيص فانه عمك يا الله ائذني اي ائذني له بالدخول - [00:24:35](#)

ائذني لافلح اخي ابي القعيص فانه عمك. وكانت امرأته افلح ارضعت عائشة وعلى هذا جرى الحكم والعمل عند المسلمين جيلا بعد جيل جعلوا زوج المرضعة ابا للرضيع تحرم عليه اصوله وفروعه - [00:24:57](#)

والمرضعة ام لمن رضع منها خلي بالك من الحكم ده انتبهوا له جيدا. المرضعة ام لمن رضع منها وجميع اولاد المرضعة اخوة له اخوة له اي لهذا الذي رضع من هذه الام - [00:25:26](#)

جميع اولادها صاروا اخوة لهذا الرضيع. وان تعددت اباؤهم واصولها اصول له وتحرم عليه امها ام هذه المرضع كما تحرم بنتها وكذلك تحرم عليه اخواتها لانها صارت اما له وصار كل اولادها - [00:25:51](#)

اخوة له وان زوج هذه المرضعة اب للرضيع واصوله اصول له. وفروعه فروع له واخوته عمومة له. فيحرم عليه ان يتزوج امه كما يحرم عليه ان يتزوج اي بنت من بناته سواء - [00:26:20](#)

كنا من مرضعته او غيرها فان اولاده من المرضعة اخوة اشقاء للرضيع. كما بينت واولاده من غيرها اخوة لاب اخوانه او اخوته من الاب كما ان اولادها من زوج اخر - [00:26:40](#)

اخوة لام ويحرم عليه ان يتزوج احدا من بنات هؤلاء الاخوة او الاخوات من الرضاعة. وكذلك تحرم عليه عماته من الرضاعة. وهن اخوة ابيهن او بالرضاعة. فكل ما يحرم بالنسب - [00:27:03](#)

يحرم بالرضاعة اما اخوة الرضيع انتبهوا لهذا الحكم اما اخوة الرضيع واخواته فلا يحرم عليهم احد ممن حرم عليه ما لهمش علاقة بهذا الحكم اخواته بقي اخواته الرضيع سواء كانوا ذكورا او اناثا - [00:27:23](#)

لا يحرم عليهم احد مما حرم على الرضيع لانهم لم يرضعوا مثله ولا علاقة لهم بالتحريم والذي اود ان اركز عليه وان اؤكد عليه. وان ابينه بجلاء ووضوح ان كثيرا من الناس - [00:27:44](#)

من المسلمين قد تسهلوا جدا ايه احكام الرضاعة ربما ترضع الام ولدها من امرأة او من عدة نساء ولا يهتمون بمعرفة اولاد المرضعة ولا باخواتها ولا اولاد زوجها من غيرها واخوته - [00:28:03](#)

ليعرفوا ما يترتب عليهم في ذلك من احكام وحقوق ربما يتزوج الرجل اخته او عمته او خالته من الرضاع وهو لا يدري اكرر ربما يتزوج الرجل اخته او عمته او خالته من الرضاع وهو لا يدري - [00:28:31](#)

هنا سؤال مهم جدا ما هو الرضاع المحرم؟ كم رضعة وما مقداره يرى جمهور العلماء ان الرضاعة المحرم هو ما كان قبل بلوغ الحولين اي السنتين لقوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة - [00:28:55](#)

ولقوله تعالى وفصاله في عامين وكان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يقول لا رضاع بعد فصال يعني بعد الفطام وقال ابن عباس رضي الله عنه لا يحرم من الرضاع الا ما كان في الحولين - [00:29:21](#)

او لا يحرم من الرضاع الا ما كان في الحولين واتفقوا على ان الرضاعة المحرم هو ما انشز العظم وانبت اللحم الله اتفقوا على ان الرضاعة المحرم هو ما انشز العظم وانبت اللحم - [00:29:42](#)

لما رواه مسلم من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرموا المصاة والمصتان وفي رواية لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان. وفي رواية لبابة بنت الحارث ام الفضل رضي الله عنها. ان النبي - [00:30:02](#)

عليه وسلم قال لا تحرموا الرضعة والرضعتان او المصاة والمصتان. وفي رواية ام سلمة رضي الله عنها في سنن الترمذي بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحرم من الرضاعة الا ما الامعاء - [00:30:22](#)

في الثدي وكان قبل الفطام. وفي الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت انما الرضاعة من المجاعة اما عدد الرضاع الذي يثبت بالتحريم فيه خلاف بين اهل العلم - [00:30:42](#)

وكل مذهب وفريق له ادلته المعتبرة من الكتاب والسنة والتي يرجح بها ما ذهب اليه ولكن لا خلاف بين الفقهاء في ان خمس ركعات فصاعدا يحرمنا. واختلفوا فيما دون الخمس - [00:31:03](#)

الجمهور من الاحناف والمالكية ورواية عن احمد فضلا عن كثير من الصحابة والتابعين الى ان قليل الرضاع وكثيره يحرم بشرط ان يصل لبن المرضعة الى جوف الطفل مهما كان قدره - [00:31:24](#)

هذا الرضاع او هذا اللبن واحتجوا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم وقالوا ان الله سبحانه وتعالى علق التحريم على الرضاع فحيث الرضاع وجد حكمه وكذلك استدلوا بالحديث يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. حيث اطلق النبي عليه الصلاة والسلام الرضاع ولم يذكر عددا محددا - [00:31:43](#)

وذهب الشافعية والحنابلة القول الصحيح عند الحنابلة وكذلك عند الشافعية الى ان ما دون خمس رضعات لا يؤثر في التحريم ثبت هذا عن عائشة وعبدالله بن مسعود ابن الزبير وغيرهم - [00:32:12](#)

رضي الله عنهم وبهذا قال عطاء وطاووس وغيرهما واستدلوا بما رواه مسلم من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من - [00:32:32](#)

ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن. هذا كله يا اخواني ويا اخواتي في قول الحق تبارك وتعالى حرمت عليكم امهاتكم - [00:32:50](#)

كل ما ذكرته في هذه الكلمة حرمت عليكم امهاتكم. اي حرم الله عليكم ان تتزوجوا امهاتكم ولفظ الام يشمل قريب والبعيد من الامهات من جهة الاب ومن جهة الام هو يشمل الام - [00:33:11](#)

الدنيا والامة العليا كالجدة وام الجدة وام الاب وام الام وام الجد وام الجدة وقد اجمع العلماء على ان لفظ الام يدخل فيه الجدات ايضا تعالوا بنا لتوقف عند هذا القدر من هذه الاية العظيمة الربانية المحكمة - [00:33:33](#)

لنتعرف بعد ذلك على النوع الثاني من المحرمات في الاية الا وهي قوله تبارك وتعالى وبناتكم اي حرم الله عليكم ايضا ان تتزوجوا بناتكم. وهن اللواتي ولدن من اصلا بكم فالبنات جمع بنت - [00:33:54](#)

ويشمل البنت بنت الابن وبنت البنت وان نزلن تعالوا بنا لنكمل المحرمات في هذه الاية العظيمة المحكمة في اللقاء المقبل ان قدر الله البقاء واللقاء الله تعالى اسأل ان يعلمنا وان يفهمنا وان يبصرنا. انه ولي ذلك والقادر عليه. صلى الله وسلم وبارك على نبينا -

00:34:17

محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته يا طالب التفسير هذا الكوثر فانهل لتروي غلة الظمأ هدي الكتاب مع الحبيب المصطفى نور على نور الخير في بياني - 00:34:53